

المعلومات ، وإذا كان عالماً بالكل ، فهو عالم بالجزء لا محالة ؛ لأن الكل جزء وأكثر ، وإنما اشترطنا علمه بالقبح ؛ لأنه لوجهل قبحه ؛ لجواز له فعله ؛ لاعتبار كونه حسناً ، وإنما اشترطنا علمه بالاستغناء ؛ لجواز اعتقاد الافتقار إليها ، فيفعلها لاعتقاد كونه فقيراً محتاجاً إليها .

وثالثها : الغنى عن القبائح ؛ لانا لوجوزنا عليه الحاجة ؛ لكان لا يخلو حالها ؛ إما أن يكون حاجة في ذاته ، أو إلى وجوده ، أو إلى صفاته ، أو إلى ٧٢ ظ / شيء من أحواله ، وكل هذه الأمور / محالة في حقه ، تعالى ، فلهذا وجب كونه غنياً ، فتمت المقدمة الأولى ، وهو أنه ، عز وجل ؛ عالمٌ وغنى”

وأما المقدمة الثانية : وهو أن كل من كان بهذه الصفة ، فإنه لا يفعل القبيح ، فهذا ظاهرٌ ؛ فإنه لا يفعل القبيح ، إلا لما ذكرناه ، وهو يتعالى عن ذلك .

ب- المسلك الثاني : وهو أن القادر ^(١) لا يفعل الفعل إلا لداع ؛ لأن الداعي شرط ، وحصول الفعل من جهة أن الشيء يبسطه أو يقبضه سيان في حق القادر ، والقادرية بالإضافة اليهما على سواء ، فلا يترجح فعل أحدهما على الآخر ، إلا لما ذكرناه ، من الداعية إلى أحدهما دون الآخر .

وإذا تقرر ذلك فنقول : الداعي في حق الله ، تعالى ؛ متوفر في ترك القبح وخلوص الصارف إليه ، حاصل ، وكل من كان بهذه الصفة ، فإنه لا يفعله ، فهاتان مقدمتان :-

١- المقدمة الأولى

أنه تعالى ؛ قد توفر داعيه إلى ترك القبح ، فلانه عالم بقبحه ، وغنى عنه ، وعالم باستغنائه ، وهذه الأمور كلها داعية إلى ترك القبح .

(١) القادر : هو الذى يفعل بالقصد والاختيار .. التعريفات ، ص ١٩٥ .